

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٠٠ لسنة ٢٠٠٩

بشأن زيادة قيمة الوجبة الغذائية

المقررة للعاملين بمصلحة دمغ المصوغات والموازن

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية ؛

وبناءً على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُزاد قيمة الوجبة الغذائية المقررة للعاملين بمصلحة دمغ المصوغات والموازن

من ستة جنيهاً شهرياً إلى عشرين جنيهاً شهرياً .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٢٧ أغسطس سنة ٢٠٠٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف